

109295 - ميقات أهل اليمن والجنوب إذا جاؤوا من طريق الساحل

السؤال

أرجو إفادتي عن ميقات أهل الجنوب عن طريق الساحل ، وهل يجوز لي الإحرام من جدة ؟ لأن طريقي على الساحل .

الإجابة المفصلة

“ميقات أهل اليمن الذين أتوا عن طريق الساحل يللمم المسماة اليوم بالسعدية ، فلا يجوز لمن مر عليه أو حاذاه مريداً الحج أو العمرة أن يتجاوزه بدون إحرام ، وليست جدة ميقاتاً لهم ، وإنما هي ميقات لأهلها ولمن أراد الحج والعمرة وهو مقيم بها ، أو وافد عليها بدون نية الحج أو العمرة ثم عزم على الحج .
وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم”
انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ عبد الرزاق عفيفي ... الشيخ عبد الله بن غديان ... الشيخ عبد الله بن قعود .
“فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء” (11/134) .

وانظر جواب السؤال رقم (107988)